

الى السيد وزير الشباب والثقافة والتواصل المحترم

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال كتابي

العناية بموقع شلالات ايموزار ادوتنان بعمالة أكادير ادوتنان

السلام عليكم و رحمة الله وبركاته، و بعد.

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 11 شعبان 1364 الموافق 21 يوليوز 1945 بشأن المحافظة على الأبنية التاريخية والمناظر البهيجة، والكتابات المنقوشة والأشياء الفنية والعتيقة والمحافظة على المدن القديمة وأنواع الهندسة الإقليمية ولاسيما جزأيه الأول والثاني، وبناء على القرار الذي أصدره مدير التعليم العمومي بتاريخ 9 ينيه 1954 والمأذون بموجبه في إجراء بحث قصد تقييد منظر ايموزار ادوتنان بناحية أكادير في جملة الأبنية التاريخية والمناظر البهيجة؛ تم تقييد موقع شلالات ايموزار ادوتنان بعمالة أكادير ادوتنان في جملة الأبنية التاريخية والمناظر البهيجة بتاريخ 9 مارس سنة 1955؛ وبمقتضى ذلك تجرى على منظر شلالات ايموزار ادوتنان الحرمت الوقائية المبينة في القرار الذي أصدره مدير التعليم العمومي المذكور.

لذا نسألكم السيد الوزير المحترم،

عن الإجراءات التي ستتخذونها للعناية والاهتمام بموقع شلالات ايموزار ادوتنان بما يليق به كموقع مصنف ضمن الأبنية التاريخية والمناظر البهيجة.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

نعيمة الفتحاوي